168 - حدثنا يحيى بن حماد ثنا شعبة عن محمد بن عبيد ا الثقفي عن عمرو بن الحارث بن أخي المغيرة بن شعبة عن ناس من أهل حمص من أصحاب معاذ عن معاذ Y ان النبي A لما بعثه إلى اليمن قال أرأيت ان عرض لك قضاء كيف تقضي قال اقضي بكتاب ا قال فإن لم يكن في كتاب ا قال فبسنة رسول ا A قال فإن لم يكن في سنة رسول ا قال اجتهد رأيي ولا آلو قال فضرب صدره ثم قال الحمد الذي وفق رسول رسول ا لما يرضي رسول ا K إسناده ضعيف لانقطاعه